

بلغه السالك لأقرب المسالك

و خصوصا مطلقا و أن الإجارة أعم قوله ردا له إلى صحيح نفسه أي الذي لم يكن فيه مسمى و الأولى تأجيره عن قوله فإن لم يتم العمل إلخ لأجل أن يكون راجعا للأمرين قوله هذا هو المشهور و مقابله له أجر مثله تم العمل أو لا قوله لخروجها حينئذ عن حقيقتها أي و متى خرج عن حقيقة الباب كان فيه أجره المثل كما تقدم نظيره في القراض و المساقاة تنمة لو كان الجعل عينا ذهبيا أو فضة معينة امتنع و للجاعل الانتفاع بها و يغرم المثل إذا حصل المجاعل عليه و إن كان مثليا أو موزونا لا يخشى تغييره إلى حصول المجاعل عليه أو ثوبا جاز و يوقف و إن خشى تغييره كالحيوان امتنع للغرر كذا يؤخذ من الخرشي نقلا عن اللخمي قوله يشبه الشيء الضائع أي من حيث عدم الانتفاع بكل و قوله و إحياءه يشبه الجعالة أي من حيث تحصيل ما ينتفع به